



الإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل مهام الإمامة - الأذان - الخطابة عن طريق اختبارات شهادة التأهيل

- الدورة التاسعة (ماي) من سنة 2025 -

تعلن المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية عن فتح باب الترشيح لاستقبال طلبات المشاركة في اختبارات شهادة التأهيل لشغل المناصب الشاغرة في مهام (الإمامية - الأذان - الخطابة) بالمساجد التابعة للجهة والتي سيشرف عليها المجلس العلمي الجهوى لجهة سوس ماسة حسب التفصيل التالي:

المجموع	عدد المناصب حسب كل مهمة أو تركيبة						المندوبيّة الجهويّة
	الخطابة فقط	الإمامية فقط	الإمامية والخطابة	الإمامية والأذان	الإمامية والخطابة	الإمامية والأذان	
259	8	178	22	15	27	9	سوس ماسة

فعلى الراغبين في المشاركة ملء الاستمارة يواحدة من المندوبيات الإقليمية للشؤون الإسلامية التابعة لهذه الجهة.
يشترط في المرشح أن يكون:

- مستوفيا عند تاريخ إجراء الاختبار لسن 18 سنة على الأقل;
- متصرفًا بالاعتدال والأخلاق الحسنة;
- ملتزما بالثوابت الدينية والوطنية;
- حافظا لكتاب الله بالنسبة للمترشحين لشهادة التأهيل في الإمامة;
- حافظا لكتاب الله على الأقل 30 حزبا بالنسبة للمترشحين لشهادة التأهيل في الأذان;
- حافظا لكتاب الله على الأقل 15 حزبا بالنسبة للمترشحين لشهادة التأهيل في الخطابة;
- ملتزما بشرط التقدم بطلب إلى مندوبيّة إقليميّة واحدة بالملكة، تحت طائلة الإقصاء.

ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- استمارة المشاركة تسحب من المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية التي سيوضع بها ملف الترشيح;
- 2 صور فوتografية حديثة العهد;
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية;
- نسخة من الشهادات العلمية المحصل عليها إن تتوفر، وتراعي شهادات الشيخ بالمدارس العلمية العتيقة;
- سجل عدلي حديث العهد;
- نموذج الترخيص الذي يسحب من مندوبية الشؤون الإسلامية ويوقع من طرف مصالح تدبير الموارد البشرية للجهة المشغلة بالنسبة للمزاولين منهم لوظائف (يعنى المرشحون منهم لمهمة - الخطابة فقط - من هذا الترخيص);
- يودع كل مرشح ملفه مباشرة بمقر مندوبية إقليمية واحدة تابعة للجهة مقابل وصل الاستلام؛

يوم 26 ماي 2025 على الساعة 16.30	آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح
ابتداء من يوم 16 يونيو 2025	تاريخ بداية إجراء الاختبارات

ملاحظات عامة:

- اختيار مهمة أو تركيبة واحدة للتباري في شأنها.
- الإقامة بالنفوذ الترابي للمندوبية الإقليمية بالنسبة من يترشح لمهمة الخطابة أثناء مباشرة عملية التكليف؛
- تدرس ملفات المرشحين ويعلن عن أسماء المقبولين منهم لإجراء الاختبار، ويعتبر ذلك بمثابة استدعاء؛
- إذا ثبت عند مباشرة مسطرة التكليف عدم توفر المرشح على أحد الشروط المنصوص عليها يتم الاستغناء عنه ولو بعد صدور نتائج التأهيل.
- الالتحاق داخل آجال 30 يوماً الموالية للإعلان عن نتائج الاختبار.

